

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

27705 - عن إبراهيم عن عمر بن الخطاب وابن مسعود أنهما قالا في الحائض إذا انقطع دمها هي حائض ما لم تغتسل .
(ابن الضياء في مسند أبي حنيفة قط)